

والترتيز هو من سواد الملكة وعذاب القبر
 ونعيمه رآه القسائس وجميع كتب الله المنزلة حق
 والملائكة حق والحنة حق والناحق حق
 وجميع ما جاءه من بعدنا محمد صلى الله عليه وسلم
 حق **فصل** في فرض الوضوء ستة الأول
 النية الثاني غسل الوجه وحده من سائر بقية
 الرأس إلى سرة العنق والذقن طولاً وعرضاً
 مع الأذن إلى الأذن الثالث غسل اليدين
 إلى المرفقين الرابع مسح سائر سرة الرأس
 أو شعر في حده الخامس غسل الرجلين مع
 الكعبين السادس الترتيب على هذه الكيفية
 وإن كانت عليه حنابة مع تحاشه أو خروجه
 من بين يديه أو غير لزومه غسل جميع يديه مع
 نية رفع الحنابة **فصل** في تنقح الوضوء
 الحار مع أحد السيلين من القبيل والذقن

على ما كان وينقح الوضوء الممسح بالتراب
 العقل بنوم أو غيره إلا نومه ممكناً معقدته
 من الأرض وينقح الوضوء من قبل أو دبر
 أذني منه أو من غيرهما يطبخ الكف ويطرب
 الأصابع كثيراً كان أو صغيراً ولو ولده ولو صغيراً
 ومساوي تنقح الوضوء المتفاسر في رجل
 وامرأة كبيرين احشيين بلا حائل إلا ظفر أو
 شعراً أو سناً لا ينقح الوضوء ويشترط
 لصحة الصلاة معرفة الوقت بيقين أو جهلاً
 أو غلبة ظن فإن صلى مع الشك لم يقع صلاته
 ويشترط أيضاً معرفة القبلة ويجوز استر
 العورة بسائر ظاهرها وجب رفع الحنابة
 من التوبع والندب والمكان وجب على الفادر
 أن يصلي الفرض فأما فرض الصلاة الستة
 وتكبيره الأحرام مع النية وقراءة الفاتحة

الاول فقلوا انراب
 وسائر المتكلمين

